



مكتب الأمم المتحدة في فيينا / مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

استراتيجية المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (٢٠٢٢-٢٠٢٦)



الأمم المتحدة



مكتب الأمم المتحدة في فيينا/
مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

استراتيجية المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (٢٠٢٢-٢٠٢٦)



الأمم المتحدة
فيينا - ٢٠٢٢



© الأمم المتحدة، يونيو ٢٠٢٢. جميع الحقوق محفوظة.

التسميات المستخدمة وطريقة عرض المواد في هذا المستند لا تعني الإعراب عن رأي من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن الوضع القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطاتها أو فيما يتعلق بتعيين حدودها.

الصور © مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ما لم يرد خلاف ذلك.

ترجمة غير رسمية



تمهيد

تمهيد بقلم المديرية العامة/ المديرية التنفيذية لمكتب الأمم المتحدة في فيينا/ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

تمثل استراتيجية المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (٢٠٢٢-٢٠٢٦) التي أعدها مكتب الأمم المتحدة في فيينا/ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة التزاماً بالعمل على إحداث تحويل والدعوة إليه. ويتطلب ذلك اتباع نهج ذي شقين: سوف نسعى جاهدين من أجل تحقيق التميز من خلال خطوات حازمة لضمان أن يكون مكان العمل لدينا متنوعاً وشاملاً وتمكيني وقائماً على المساواة بين الجنسين؛ ومن خلال تجسيد التغيير الذي نسعى إليه في العالم، سيأتي مكتبنا بالعرض المنشود، حيث يحقق النتائج التي تعمل على تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وتمكين النساء والفتيات في جميع برامجنا وأنشطتنا.

وباعتبارنا كياناً تابعاً للأمم المتحدة مكلفاً بولايات تشمل مكافحة المخدرات والجريمة المنظمة والإرهاب والفساد، نحن نتحمل مسؤولية خاصة في هذا الصدد. يتعرض كل من النساء والرجال والفتيان والفتيات لتلك التهديدات بطرق مختلفة، وتتباين تجاربهم عند الوصول إلى العدالة والتعامل مع أنظمة العدالة الجنائية. في نفس الوقت، لا يزال تمثيل المرأة ناقصاً في مؤسسات العدالة الجنائية التي تواجه تلك التحديات، لا سيما عندما يتعلق الأمر بالمناصب القيادية.

من خلال تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، يمكننا أن نساعد على ضمان أن تكون التدابير المتخذة في مجال العدالة الجنائية ومنع الجريمة عادلة وفعالة وخاضعة للمساءلة، وتفي باحتياجات جميع أفراد المجتمع، ولا تغفل أحداً.

هذه الاستراتيجية، التي تستند إلى الاستراتيجية الأولى ٢٠١٨-٢٠٢١، ستكون بمثابة دليل لجهودنا الجماعية، وأنا أعول على مساهمة كل زميل من الزملاء في هذا الخصوص. كما أدعو الدول الأعضاء إلى مساندة في تقديم الدعم لهم في مجال تعميم مراعاة منظور المساواة بين الجنسين، بما يتماشى مع الالتزامات الدولية، وتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في كل مكان.

غادة والي

المديرة العامة/ المديرية التنفيذية

مكتب الأمم المتحدة في فيينا/ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

5

GENDER
EQUALITY




صنفي مساوات

EVACUATION PLAN
(In Case of Fire)

جدول المحتويات

iii	تمهيد
١	مقدمة
٢	نطاق الاستراتيجية
٥	١. المنهجية ونظرية التغيير
٥	المنهجية
٦	نظرية التغيير
٨	النهج متعدد الجوانب
١٠	٢. الأهداف الاستراتيجية
١١	٣. أهداف الاستراتيجية
١٢	٤. مجالات الأداء الاستراتيجي
٢١	٥. المساءلة
٢١	الأدوار والمسؤوليات
٢١	الآليات المؤسسية للرصد وإعداد التقارير
٢٢	آليات الرصد
٢٣	آليات إعداد التقارير
٢٥	٦. الموارد
٢٦	المرفقات
٢٦	١. الإطار المعياري والإطار المعمول به على نطاق منظومة الأمم المتحدة
٢٨	٢. مسرد المصطلحات



مقدمة



سُنفذ استراتيجيية المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (٢٠٢٢-٢٠٢٦) خلال فترة تتعرض فيها المكاسب المحققة بصعوبة فيما يتعلق بحقوق النساء والفتيات للتهديدات وحيث لوحظ تراجع في المكاسب العديدة التي تحققت على صعيد المساواة بين الجنسين. التكاليف الاقتصادية والاجتماعية المترتبة على أزمة المناخ والجائحة العالمية التي طال أمدها، وتزايد النزوح والهجرة، واتساع نطاق عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها، والفقر وانعدام الأمن، كان لديهم تأثير غير متناسب على النساء والفتيات، بما في ذلك من خلال التعرض بشكل أكبر للانتهاكات والعنف القائم على النوع الاجتماعي.

المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات هي أهداف متفق عليها عالمياً ومستمدة من ميثاق الأمم المتحدة، حيث يتم التأكيد بشكل قاطع على الحقوق المتساوية لجميع الأفراد، بغض النظر عن نوع الجنس والنوع الاجتماعي. يضطلع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بدوره في تعزيز التدابير العالمية لتحقيق التنمية المستدامة والسلام والأمن وحقوق الإنسان من خلال مهمته المتمثلة في جعل العالم أكثر أمناً من المخدرات والجريمة والفساد والإرهاب ومن خلال العمل لصالح الدول الأعضاء ومعها. كما يضطلع مكتب الأمم المتحدة في فيينا بمهام إدارية، بعضها مشترك مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، في مجالات المالية والموارد البشرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدمات الدعم، بما في ذلك المشتريات والهيكل الأساسية. تهدف دائرة الأمم المتحدة للإعلام، وهي جزء من إدارة الأمم المتحدة للتواصل العالمي التابعة للأمانة العامة، إلى المساعدة في تحقيق أغراض الأمم المتحدة من خلال إعلام الجمهور بأنشطة المنظمة وشواغلها.

في هذه الاستراتيجية، يجدد المكتبان التزامهما بالمساهمة في الجهود العالمية الرامية إلى تحقيق مجتمعات عادلة وشاملة وقادرة على الصمود. تحدد الاستراتيجية كيفية إنجاز المكتبين لذلك خلال الفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٦. وسيواصل تنفيذ الاستراتيجية تعزيز عمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في جميع مجالاته المواضيعية الخمسة من خلال ضمان تحليل أقوى لأصحاب المصلحة، وتحسين فهم الآثار المختلفة للعدالة الجنائية والجريمة المنظمة والإرهاب والفساد على المجتمع بأكمله. لا تزال المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً بشكل غير متناسب على مستوى السياسات وصنع القرار والمستويات الإدارية. هذا الضعف في التمثيل حاد بوجه خاص في قطاعي العدالة الجنائية وإنفاذ القانون وفي الهيئات التشريعية والبرلمانية التي لا تزال خاضعة لهيمنة الذكور بقوة. ولذلك سيواصل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة العمل مع الدول الأعضاء لتصحيح هذا الوضع.

ترتكز هذه الاستراتيجية على الشرط الذي يقضي بأن تستحدث جميع كيانات الأمم المتحدة نهجاً لتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي، وتسترشد بالصكوك الدولية والإقليمية (انظر المرفق الأول) والتزامات الدول الأعضاء بتعميم منظور المساواة بين الجنسين في تشريعاتها وسياساتها، واعتماد تدابير خاصة مؤقتة لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات.

تهدف الاستراتيجية إلى ضمان تطبيق نهج متقاطع للمساواة بين الجنسين على جميع جوانب النظم المؤسسية والعمليات والأعمال البرنامجية والأنشطة في المكتبين، بوصفه عنصراً أساسياً لضمان عدم إغفال أحد. إن الاستراتيجية:

(أ) **تمضي قدماً بالإنجازات الهامة**^١ التي حققها مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في إطار الاستراتيجية الأولية للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (٢٠١٨-٢٠٢١)، مع التركيز بشكل خاص على تعميم مراعاة المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات على المستويين المؤسسي والبرنامجي؛

(ب) **تستند إلى التوصيات المنبثقة عن التقييم الاستراتيجي** المستقل لعام ٢٠٢٢ بشأن عمل مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وتلك المنبثقة عن المشاورات الداخلية وغيرها من المصادر؛

(ج) **تحدد الالتزامات بتحقيق نتائج** بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في مجالات المخدرات والجريمة والفساد والإرهاب، بما يتماشى مع الاستراتيجية المؤسسية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (٢٠٢١-٢٠٢٥)، والرؤية الاستراتيجية لأفريقيا ٢٠٣٠ لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والرؤية الإستراتيجية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٢٠٢٢-٢٠٢٥، والاستراتيجيات الإقليمية والقارية اللاحقة للمكتب؛

(د) **تغطي منع نشوب الأزمات وإدارتها** في سياق الجائحات وتغير المناخ وما هو قائم ومحتمل من عدم استقرار سياسي ونزاعات وحالات الطوارئ الأخرى.^٢

نطاق الاستراتيجية

تغطي الاستراتيجية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة^٣ وجميع الوحدات التنظيمية في مكتب الأمم المتحدة في فيينا المسؤولة مباشرة أمام المدير العام/المدير التنفيذي، بما في ذلك دائرة الأمم المتحدة للإعلام.^٤

^١ لاحظ قسم التقييم المستقل في تقييمه لعمل المكتبتين المتمحور حول تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (شباط/فبراير ٢٠٢٢)، أن المكتبتين نفذتا بنجاح معظم الأعمال المقررة للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات على المستوى المؤسسي منذ عام ٢٠١٧. لم يتم تنفيذ عدد قليل فقط من المبادرات، ولكنها مهمة، وتتعلق تحديداً بالتدريب المخصص لشبكة مسؤولي تنسيق استراتيجية شؤون النوع الاجتماعي والمديرين والمبادرات ذات الصلة والهادف إلى زيادة إشراك الموظفين الذكور في الهياكل والأنشطة التي ترمي إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات. جاء ذلك نتيجة للقيود المتصلة بالموارد (المالية والبشرية). على الرغم من أن نسبة الإنجاز كانت عالية جداً، وجد التقييم أن حجم الأعمال المقررة في إطار استراتيجية المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ٢٠١٨-٢٠٢١ لم تكن كافية لمطابقة التوقعات التي حددها الأمين العام فيما يتعلق بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات على المستوى المؤسسي.

^٢ انظروا مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، «المستقبل مراعٍ للنوع الاجتماعي: الاستجابات العالمية في إدارة الأزمات والتعافي منها - ملخص للتوصيات المنبثقة عن منتدى مناقشات فيينا لعام ٢٠٢٠» (٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠). متاح على الرابط التالي: www.unodc.org.

^٣ وفقاً لنشرة الأمين العام بشأن تنظيم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (ST/SGB/٤/٢٠٠٤)، تخضع دائرة إدارة الموارد البشرية ودائرة إدارة الموارد المالية ودائرة تكنولوجيا المعلومات لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. ولكن، ولأغراض تحديد أهداف التكافؤ بين الجنسين، ووفقاً للأهداف التي حددها مكتب الأمم المتحدة البشرية في الأمانة العامة، تندرج هذه الخدمات في إطار مكتب الأمم المتحدة في فيينا.

^٤ وفقاً لنشرة الأمين العام بشأن تنظيم مكتب الأمم المتحدة في فيينا (ST/SGB/٤/٢٠٠٤)، تقدم دائرة الأمم المتحدة للإعلام تقاريرها إلى كل من المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في فيينا ووكيل الأمين العام لشؤون الاتصالات العالمية. كما أن دائرة الأمم المتحدة للإعلام التي تشكل جزءاً من إدارة الأمم المتحدة للتواصل العالمي تعمل على تعزيز كل من الاستراتيجية الحالية والسياسة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٢.

عدم المساواة بين الجنسين في مجالات ولاية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة: أمثلة مستمدة من مصادر المكتب



العدالة الجنائية

يعتبر العنف ضد المرأة من بين أكثر الجرائم التي لا يتم الإبلاغ عنها، ومن بين الجرائم الأقل احتمالاً بأن تنتهي بالإدانة. تتعرض واحدة من كل ثلاث نساء في جميع أنحاء العالم للعنف الجنسي و/أو لأشكال أخرى من العنف. كما أن النساء أكثر عرضة للقتل على يد شركائهن الحميمين أو أفراد أسرهن مقارنةً بالرجال. غالباً ما تواجه الناجيات عقبات كبيرة في الوصول إلى العدالة بالنظر إلى الثغرات في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، والقوالب النمطية الخاصة بالنوع الاجتماعي، وإلقاء اللوم على الضحية، والاستجابات غير الكافية لمؤسسات العدالة الجنائية والمهنيين، مما يؤدي إلى الإيذاء الثانوي.

الجريمة المنظمة

- تظهر الفتيات الصغيرات في ٨٦ في المائة من مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال على الإنترنت.
- مقابل كل ١٠ ضحايا للاتجار بالأشخاص يتم اكتشافهم على مستوى العالم، هناك ٥ نساء بالغات وفتاتان.
- تشير الأدلة إلى أن معظم الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في العالم التي يقدر عددها بـ ٨٧٥ مليون قطعة هي في أيدي الرجال.

مشكلة المخدرات العالمية


يفوق عدد الرجال بكثير عدد النساء كمتلقين للعلاج من المخدرات. على الرغم من أن هناك امرأة من كل ثلاثة أشخاص يتعاطون المخدرات، فإنه هناك امرأة واحدة فقط من كل خمسة أشخاص يتعاطون المخدرات ويتلقون العلاج منها. غالباً ما لا تستجيب خدمات العلاج لاحتياجات النساء المصابات باضطرابات تعاطي المخدرات وهي مصممة للاستجابة لاحتياجات الغالبية، أي الرجال الذين يعانون من اضطرابات تعاطي المخدرات. عادة ما يتم وصم النساء اللواتي يتعاطين المخدرات بسبب سلوكهن في تعاطي المخدرات، مما يؤدي إلى تهميشهن من المجتمع العام. وتُبلغ عن وصمة العار الاجتماعية في السياقات الخاصة وكذلك المهنية كعائق أمام العلاج.

الفساد

تم تحديد صلات عديدة بين النوع الاجتماعي والهويات المتقاطعة والفساد من حيث احتمالات الفساد وآثاره المختلفة. الآثار المحتملة المترتبة على السياسات هي أنه حيثما توجد عدم مساواة بين الجنسين، فإن الحد من الفساد قد يساعد في الحد منها، وبدوره، قد يؤدي تمكين المرأة إلى الحد من الفساد.

الإرهاب

- يمكن أن يكون الرجال والنساء عرضة للخطر بطرق مختلفة عند وقوع هجوم إرهابي. ترتبط الآثار المختلفة للإرهاب على النساء والفتيات بأوجه عدم المساواة الهيكلية القائمة على النوع الاجتماعي وتشمل العنف القائم على النوع الاجتماعي مثل الاختطاف، والزواج المبكر والقسري، والاغتصاب، والاسترقاق الجنسي، والعمل القسري، والاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان للمرأة، والهجمات التي تستهدف وصول الفتيات إلى التعليم، والقيود المفروضة على حريتهن في الحركة. في بعض المجتمعات، يمكن أن تكون النساء، وبالأخص اللواتي يواجهن أشكالاً متعددة من التمييز، من بين أكثر الفئات تهميشاً في المجتمع، وبالتالي يمكن أن يتأثرن سلباً بشكل خاص بالآثار الاجتماعية للأنشطة الإرهابية، في حين تتوفر موارد أقل للمساعدة في التعافي.
- الأسباب الهيكلية لعدم المساواة بين الجنسين، مثل الأدوار الاجتماعية والتوقعات القائمة على النوع الاجتماعي، يمكن أن تؤدي أيضاً إلى التشدد المفضي إلى التطرف العنيف، بما في ذلك التأثير على الطرق المختلفة التي يستطيع و/أو يختار من خلالها النساء والرجال الانخراط مع الجماعات الإرهابية. وتشمل التمييز القائم على نوع الجنس وعلى النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي.



١. المنهجية ونظرية التغيير

المنهجية

يشارك مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في استراتيجيتين متفق عليهما دولياً لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات: تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي والنُهُج الموجهة نحو المساواة بين الجنسين. تنطبق الاستراتيجية المزدوجة على الأنشطة في مكان العمل (إدارة الموارد البشرية، بما في ذلك العمل على البيئة التمكينية، والتكافؤ بين الجنسين، وتمكين المرأة) والأنشطة العملية (العمل المعياري، والبحث والتحليل، والدعم التقني، وأعمال الدعوة والتواصل). يقر المكتبان بأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في مكان العمل يساهمان أيضاً في تحقيق نتائج برنامجية.

هناك عدد من الافتراضات تشكل أساساً لنظرية التغيير هذه:

- ستعمل الدول الأعضاء على توفير الموارد الكاملة لتنفيذ الاستراتيجية الحالية للارتقاء إلى التوقعات التي حددها المكتبان لتعميم مراعاة المساواة بين الجنسين على المستويين المؤسسي والبرنامجي.
- سيتحمل جميع الموظفين، بما في ذلك على مستوى الإدارة الوسطى والعليا والقيادة التنفيذية، المسؤولية والمساءلة عن تنفيذ الاستراتيجية.
- سيقوم كل فريق (الوحدات والفروع والأقسام والشعب والمكاتب الميدانية) بتكييف نظرية التغيير هذه مع ما يخصهم من سياق وخطط عمل إقليمية أو قطرية وأولويات برنامجية.
- سيكون الشركاء المنفذون والجهات الوطنية المعنية، عند الإمكان، مستجيبين لمتطلبات الاستراتيجية والتزاماتهم بموجب القواعد والمعايير الدولية للمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات.
- الإجراءات والنتائج المحددة في خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ونظرية التغيير من أجل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة التي وضعتها كيانات الأمم المتحدة^٥ واستراتيجية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (٢٠٢١-٢٠٢٥)، وكذلك الاستراتيجيات الإقليمية والقطرية، ستكون مؤثرة وذات صلة بالمساهمة في المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات.

^٥ متاح على الرابط التالي:

نظرية التغيير

تحدد نظرية التغيير كيف يقترح مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المساهمة في التغييرات المطلوبة وتحقيقها بموجب معايير والتزامات الأمم المتحدة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات.

تشير نظرية التغيير إلى أنه إذا تمت دراسة الإجراءات والعمليات الداخلية للمكتبين للتأكد من أنها تعكس المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات بصورة متقاطعة في المجالات المنوطة بها (المخدرات والجريمة المنظمة والعدالة الجنائية والفساد والإرهاب)، سوف تكون هناك حاجة إلى تغييرات في أنظمتها وعملياتها وأنشطتها وفي سلوكيات الموظفين لديهما^٦، بما في ذلك المشاركة القيادية المستدامة. يوضح الشكل أدناه الطريق إلى التغيير.



^٦ يشمل مصطلح "الموظفين" جميع الموظفين والمتدربين والمتطوعين والاستشاريين والمتعاقدين والموظفين المعارين.

يتمثل الغرض الاستراتيجي في أن المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات بصورة متقاطعة جزء لا يتجزأ من جميع جوانب العمليات المؤسسية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والأعمال والأنشطة البرنامجية الرامية إلى جعل العالم أكثر أمناً من المخدرات والجريمة والفساد والإرهاب.

تركز الاستراتيجية اهتمامها على سبعة مجالات تأثير ذات أولوية.

- ضمان أعداد البيانات والمعارف وادارتها ونقلها لتعزيز إدماج المساواة بين الجنسين وتمكين النساء في مجال الأنشطة المتعلقة بكافة المخدرات والجريمة والفساد والإرهاب.
- إدماج المرأة في هيكل صنع السياسات والقرارات والهيكل الإدارية والتأثير عليها.
- دعم النساء والفتيات كي تعشن حياة خالية من العنف القائم على النوع الاجتماعي والوصم والقوالب النمطية، من خلال نُظم عدالة جنائية أكثر فعالية وانصافاً وخصوصاً المساواة.
- اضطلاع الرجال بدور الأبطال وعناصر التغيير الذين يساهمون بنشاط في النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات.

- تحسّن الدول الأعضاء تحقيق المساواة في الوصول إلى العدالة والخدمات الشرطية المستجيبة لمنظور النوع الاجتماعي والأنشطة المتصلة بمنع الجريمة المنظمة والاتجار ومكافحة الفساد، ومنع الإرهاب والتهريب، وتوفير الرعاية الصحية، وإعادة تأهيل متعاطي المخدرات.
- وضع مجموعة شاملة من القواعد والسياسات والمعايير المتعلقة بضمان الوصول العادل إلى العدالة، ومنع الجريمة المنظمة والاتجار، ومكافحة الفساد، ومنع الإرهاب، وتعزيز سبل العيش المستدامة، وتوفير الرعاية الصحية وإعادة تأهيل الأشخاص الذين يتعاطون المخدرات.
- سعي أنشطة البحث بجهد إلى جمع ومعالجة وتحليل وتصوّر البيانات المصنّعة حسب الجنس أقصى قدر في المجالات ذات الصلة وحيثما يتوافر ما يكفي من معلومات مصنّعة؛ من خلال القيام بذلك، يتم إلقاء الضوء حيث تكون الثغرات وعدم المساواة أكثر حدة.

الهدف ألف: المساهمة في تحقيق نتائج عالمية بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من خلال أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

الهدف باء: تعزيز القدرة والفاعلية المؤسسية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لتحسين تحقيق النتائج المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بصورة متقاطعة ينبغي تحقيق الأهداف من خلال مجالات الأداء الاستراتيجي الأربعة عشر التالية:

٨. العمل من أجل اعتماد آلية لمتابعة الموارد المالية وتخصيصها
٩. إنشاء هيكل تمثيلي للنوع الاجتماعي مناسب للغرض في كل من المكاتب الميدانية والمقر الرئيسي
١٠. تحقيق التكافؤ بين الجنسين والمحافظة عليه في كل من مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
١١. تعزيز ثقافة تنظيمية تمكينية في كل من المكاتب الميدانية والمقر الرئيسي
١٢. بناء قدرات الموظفين، بما في ذلك على مستوى الإدارة والقيادة، لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في كل من الميدان والمقر الرئيسي
١٣. بناء وتوسيل المعارف التي تركز على النوع الاجتماعي والمتصلة ب مجال ولاية مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
١٤. المساهمة في تحقيق الاتساق بين الوكالات فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

١. الالتزام بتحديد ودعم نتائج أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالنوع الاجتماعي في وثائق التخطيط الاستراتيجي والعمليات والتنفيذ
٢. تقديم تقارير بشكل منتظم عن النهج الذي يتبعه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي
٣. التنسيق بصورة منهجية لتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في المؤسسات (فريق شؤون النوع الاجتماعي)
٤. تقييم أداء المكاتب الميدانية والمقر الرئيسي وتقييم الأداء الموجه نحو المساواة بين الجنسين بوجه خاص ووضع وتحديث استراتيجية المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وخطة العمل المرفقة بها
٥. توفير القيادة اللازمة للممكن من تنفيذ استراتيجية المساواة بين الجنسين وخطة العمل التي أعدها مكتب الأمم المتحدة في فيينا/ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في الميدان وفي المقر الرئيسي
٧. تقديم إدارة أداء مستجيبة لمنظور النوع الاجتماعي في مختلف أقسام مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

ستستخدم استراتيجية مروجة المسار، أي تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي: يتم إدماج نهج مستجيب لمنظور النوع الاجتماعي على نطاق الأنظمة والعمليات والأنشطة التنظيمية، ويكون مصحوباً بتدخلات هادفة تركز على تمكين النساء والفتيات والمساواة بين الجنسين.

- مسالة جميع الموظفين كي يقوموا بدورهم
- الاتساق
- التواصل
- التمثيل المتساوي
- التقييم وعمليات المراجعة
- توليد الأدلة
- هيكل النوع الاجتماعي
- القيادة والالتزام السياسي
- الثقافة التنظيمية
- إدارة الأداء
- تعلم الموظفين وقدراهم
- البرامج والمشايخ
- إعداد التقارير
- توفير الموارد
- مشاركة وتحالف جميع الموظفين، بما في ذلك الداعمين

الغرض الاستراتيجي:
ما الذي نهدف إليه؟

المجالات ذات الأولوية:

ما هي النتائج المحددة التي نتوقع الحصول عليها؟

ماذا يتعين علينا أن نحققه داخلياً لتحقيق هدفنا الاستراتيجي وأهداف الاستراتيجية؟ كما هو محدد في الفصل الثالث من الاستراتيجية؟

النهج:

كيف يمكننا تحقيق ذلك؟

الأركان الأساسية:
ما الذي يتعين أن نعلمه لتحقيق ذلك؟

نهج متقاطع

تؤكد الاستراتيجية الحالية على النهج المتقاطع للمساواة بين الجنسين الذي يتبعه مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بما في ذلك تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي. يضمن النهج المتقاطع للمساواة بين الجنسين أن تكون التدخلات مستندة إلى فهم تقارب الخلفيات والهويات والخصائص المختلفة. من الناحية العملية، يعني ذلك أنه عند إجراء تحليل للنوع الاجتماعي، على سبيل المثال، يجب على الموظفين النظر في الخصائص الإضافية التي تزيد من تعقيد تجارب الرجال والنساء و/أو الفتيان و/أو الفتيات في التمييز والتهميش. وينطبق ذلك على كل من الجهود المبذولة لتعزيز بيئة العمل التمكينية للجميع وعلى التدخلات البرنامجية. انظر المربع أدناه للاطلاع على الأمثلة.


هذا النهج لا يمس بتمكين المرأة، بل أنه يدرك أن تجارب واحتياجات وأولويات وقدرات النساء والرجال والفتيات والفتيان ليست متجانسة. يمكن للخصائص المتداخلة المتقاطعة مثل الإثنية والعرق والدين والثقافة والعمر والتوجه الجنسي وهوية النوع الاجتماعي والطبقة الاجتماعية أن تفاقم التمييز القائم على نوع الجنس وعلى أدوار النوع الاجتماعي المستندة إلى المعاني الثقافية المعطاة لكون المرء ذكراً أو أنثى. على سبيل المثال، تميل النساء العاملات بالبغاء والعمل الجنسي إلى أن يكن بطبيعتهن عرضة للاستهداف من قبل مسؤولي إنفاذ القانون وللاعتقال والاحتجاز التعسفي بصورة روتينية. في تلك الحالة، سيساعد فهم التقاطع بين أدوار النوع الاجتماعي وأشكال التمييز الأخرى التي تواجهها هؤلاء النساء على ضمان التدخلات الملائمة.

نتيجة لذلك، يكون الناس بجميع فئاتهم الاجتماعية مشمولين بطريقة متساوية ومنصفة وأنه في نهاية المطاف، لا يتخلف أحد عن الركب.



أمثلة على كيفية تطبيق نهج متقاطع للنوع الاجتماعي

- إدراك الاختلافات. عند إجراء تحليل للنوع الاجتماعي، اسأل «أي نساء؟» و «أي رجال؟» لفهم بشكل أفضل من يتم تحليله ومن يتم استبعاده للتأكد من عدم إغفال أحد دون قصد.
- وضع مؤشرات وأهداف متقاطعة ومراعية للنوع الاجتماعي بالاستناد إلى تحليل النوع الاجتماعي. على سبيل المثال، هل يتم استهداف النساء الشابات أو اللاجئات من الأقليات العرقية؟ ينبغي أن يقترن ذلك بأنشطة الرصد ذات الصلة.
- تصنيف بيانات التكافؤ بين الجنسين بحسب التنوع الجغرافي والفئات العمرية.
- تقييم الإنفاق لتقدير مدى وكيفية تناوله للمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات.
- دراسة القوالب النمطية التمييزية التي تؤثر على مجموعات مختلفة من النساء أو الرجال بطريقة مختلفة وكيف تتم إدامة تلك القوالب. على سبيل المثال، قد يؤدي استخدام صورة شاب (من عرق معين أو إثنية معينة) في منشور عن جريمة عنيفة إلى تعزيز الصورة النمطية بأن الشباب الذكور المنتمين إلى ذلك العرق أو تلك الإثنية هم أكثر نزوعاً إلى العنف.
- عند تصميم مبادرة جديدة، يجب التأكد من عدم التشاور مع مجموعة واحدة متجانسة من نساء في سن معين أو من طبقة اجتماعية معينة على سبيل المثال. فيجب التفكير في أن يشمل التمثيل مجموعات مختلفة من النساء للتأكد من استهداف التدخل بشكل مناسب.
- عند دعم وضع سياسة جديدة أو قانون جديد، يجب التفكير في الطرق التي تختبر فيها المجتمعات والمجموعات الفرعية داخل تلك المجتمعات السياسات والقوانين.
- عند تنظيم فعالية ما، يجب الوضع في الاعتبار من قد يتم استبعاده دون قصد. على سبيل المثال، إذا كانت النساء مستهدفة من الفعالية، هل النساء اللواتي لديهن هويات وتجارب مختلفة ممثلات؟ أو هل تمت دعوة أولئك الحضريات والمتعلمات (الخ) فقط دون قصد؟ هل تمت مراعاة احتياجات الأمهات المرضعات أو النساء المستفيدات وصاحبات الحقوق؟



٢. الأهداف الإستراتيجية

لدى الاستراتيجية الحالية هدفان:

- **الهدف ألف:** المساهمة في تحقيق نتائج عالمية بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من خلال أنشطة مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
- **الهدف باء:** تعزيز القدرة والفعالية المؤسسية لمكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لتحسين تحقيق النتائج المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بصورة متقاطعة^٧

سيسعى مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بجهد لحشد التمويل اللازم والمتوقع بما يتوافق مع الالتزامات المؤسسية خلال فترة الاستراتيجية.




^٧ تتضمن خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ١٧ مؤشراً للأداء. تركز الاستراتيجية الحالية على ١٤ مجالاً من مجالات الأداء الاستراتيجية المستندة إلى المؤشرات السابعة عشر للأداء. مؤشر الأداء المتعلق بمراجعة الحسابات غير مدرج في الاستراتيجية الحالية لأنه غير متصل بمكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، لأن مهمة مراجعة الحسابات تقع في مقر الأمم المتحدة في نيويورك. ولأغراض هذه الاستراتيجية، أدمجت مؤشرات الأداء التالية: "متابعة الموارد المالية"، و"تخصيص الموارد المالية"، و"تقييم القدرات"، و"تنمية القدرات". ويحمل مؤشر الأداء الخاص بخطة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة المتعلق بالتمثيل المتساوي للمرأة عنوان "التكافؤ بين الجنسين" بما يتماشى مع الاستراتيجية المتبعة على نطاق المنظومة بشأن التكافؤ بين الجنسين.

٣. أهداف الاستراتيجية

تتمثل أهداف مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، كونه حارساً للاتفاقيات والصفوك القانونية الأخرى المتعلقة بمكافحة المخدرات والجريمة المنظمة والإرهاب والفساد، وأهداف مكتب الأمم المتحدة في فيينا، من خلال توفير الخدمات المشتركة والوظائف التنظيمية والإدارية، في ما يلي:

- ضمان وتعزيز التعميم الفعال لمراعاة المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات من خلال أعمال المساعدة المعيارية والبحثية والتقنية.
- بناء القدرات وتعزيز المشاركة العادلة للمرأة على نطاق نظام العدالة الجنائية والجهات الحكومية، وخصوصاً في مناصب صنع القرار، بما في ذلك صياغة الأطر القانونية والسياساتية.
- تعزيز المعارف والقدرات لتعميم مراعاة المساواة بين الجنسين ومبادئ حقوق الإنسان لضمان أن تستجيب السياسات والبرامج لاحتياجات أولئك الأشد تخلفاً عن الركب وتعطيها الأولوية.
- ضمان تنفيذ الالتزامات العالمية بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة، وتحديد الهدف الخامس المتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات.
- خلق تغيير تحويلي وبيئة عمل تمكينية تتبنى المساواة وتقضي على التحيز وتشمل جميع الموظفين، بهدف تحقيق التكافؤ بين الجنسين على جميع المستويات بحلول عام ٢٠٢٨.
- ستمكّن هذه الاستراتيجية مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من الآتي:
- التخطيط والتوجيه والتحقيق وتقديم التقارير بصورة منتظمة وأكثر فعالية بشأن كيفية تحقيقهما التقدم.
- التميز في تلبية متطلبات خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.
- تقديم الدعم المنظم للدول الأعضاء في تنفيذ تعهدات والتزامات الأمم المتحدة فيما يتعلق بتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي.



٤. مجالات الأداء الاستراتيجي

كونهما عامل محفز للتقدم نحو تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي، يلتزم مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بالتنفيذ الكامل لمبادئ ومتطلبات خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من خلال مجالات الأداء الاستراتيجية التالية.

الهدف ألف

المساهمة في تحقيق نتائج عالمية بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من خلال أنشطة مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

١. الالتزام بتحديد ودعم نتائج أهداف التنمية المستدامة المتصلة بالنوع الاجتماعي في وثائق التخطيط الاستراتيجي^٨ وعملياته وتنفيذها

تتماشى مع استراتيجياته المؤسسية والإقليمية والقطرية، سيواصل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة العمل في سبيل تحقيق نتائج تحويلية ٩٣ ومتقاطعة ومتصلة بالنوع الاجتماعي من أهداف التنمية المستدامة في سياق ولايته و/أو التركيز المواضيعي على الصعيد العالمي والإقليمي والدولي، وسيواصل المكتب الرصد وتقديم التقارير بشأن تنفيذ البرامج بصورة منتظمة.

ستشمل وثائق التخطيط الاستراتيجي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الإنجازات المتوقعة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في كل برنامج فرعي، بما يتماشى مع مقاصد أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك مقاصد الهدف ٥.

سيضع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أنشطة مستهدفة لتلبية الاحتياجات الفريدة والخاصة للنساء والفتيات بصورة كاملة.

سيقوم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بتحديث خطة عمله لمنع الأزمات وإدارتها لضمان إدماج جوانب المساواة بين الجنسين بالكامل في جميع استجابات إدارة الأزمات، بما في ذلك في سياق الجائحات وأزمات المناخ والنزاعات السياسية المحتملة وحالات الطوارئ الأخرى.

^٨ في خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن تنفيذ سياسة مجلس الرؤساء التنفيذيين بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة: مؤشرات أداء المرحلة الثانية من خطة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة وإطار العمل والملاحظات الفنية، لوحظ أن الكيانات التي لا تعمل مباشرة على تحقيق النتائج أو التي تضطلع بوظيفة إدارية بشكل أساسي، مثل مكتب الأمم المتحدة في فيينا، ينبغي أن تواصل تقديم التقارير عن التكافؤ بين الجنسين في التوظيف.

^٩ النتائج التحويلية هي تلك التي تسهم في إحداث تغييرات في المعايير الاجتماعية والقيم الثقافية وهيكل السلطة والأسباب الجذرية لعدم المساواة والتمييز بين الجنسين. فهي تتجاوز تلبية الاحتياجات الفردية إلى معالجة الأسباب المنهجية، لصالح جميع أفراد المجتمع.

سيواصل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة دعم الدول الأعضاء لتحسين تحقيق المساواة في الوصول إلى العدالة والعمل الشرطي المستجيب لمنظور النوع الاجتماعي والأنشطة المتصلة بمنع الجريمة المنظمة والاتجار ومكافحة الفساد ومنع الإرهاب والتطرف العنيف وتوفير الرعاية الصحية وإعادة تأهيل الأشخاص الذين يتعاطون المخدرات.

سيواصل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة دعم وضع مجموعة شاملة من القواعد والسياسات والمعايير المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة فيما يتعلق بضمان الوصول المنصف إلى العدالة ومنع الجريمة المنظمة والاتجار ومكافحة الفساد ومنع الإرهاب وتعزيز سبل العيش المستدامة، وتوفير الرعاية الصحية وإعادة تأهيل الأشخاص الذين يتعاطون المخدرات.

سيواصل المكتب الدعوة إلى التمويل الملائم والمستدام للتدخلات الهادفة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في سياق برنامج عمله، وذلك بالتنسيق مع جهات أخرى.

سيواصل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة القيام بدوره لضمان أن تعيش النساء والفتيات حياة خالية من العنف القائم على النوع الاجتماعي والوصم والقوالب النمطية، من خلال نُظم عدالة جنائية أكثر فعالية وإنصافاً وخضوعاً للمساءلة.

سيساهم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في ضمان توليد البيانات والمعارف وإدارتها ونقلها داخلياً وخارجياً، لتعزيز إدماج المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات بصورة متقاطعة في مجال الأنشطة المتعلقة بمكافحة المخدرات والجريمة والفساد والإرهاب.

سيقدم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الدعم لإدماج وتأثير المرأة في هياكل صنع السياسات والقرارات والهياكل الإدارية، ولمساعدة الدول الأعضاء في تحسين التوازن بين الجنسين في مؤسسات إنفاذ القانون والقضاء والعدالة الجنائية.

٢. تقديم تقارير منتظمة عن النهج الذي يتبعه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي

في سياق الأمم المتحدة، تُعرّف النتائج المعيارية والإنمائية عادةً بأنها دعم للدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى. مثل المجتمع المدني. في تحقيق الأولويات الوطنية والإقليمية والدولية، على سبيل المثال على النحو المنصوص عليه في أهداف التنمية المستدامة.

ستواصل «وحدة التخطيط الاستراتيجي والشؤون المشتركة بين الوكالات» بناء القدرات لضمان الإدراج المنتظم للبيانات المتقاطعة المصنفة حسب الجنس كجزء من تقديم التقارير عن خطة البرنامج السنوية، حيثما كانت هذه البيانات متاحة ومهمة وحديثة. وحيثما لا تتوافر بيانات متقاطعة مفضّلة حسب الجنس، سيتم تدوين ذلك إلى جانب أي مبادرات لتيسير استخدام البيانات المصنفة حسب الجنس في المستقبل.

بوصفه أميناً على ١٦ مؤشراً من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة، بمفرده أو بالشراكة مع المنظمات الدولية الأخرى، سيواصل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة جمع البيانات وإعداد التقارير عن تلك المؤشرات، مع تسليط الضوء على الأنماط المختلفة للنساء والرجال والفتيات والفتيان.

سيرصد «فريق شؤون النوع الاجتماعي» بالمكتب التطورات المؤسسية والعالمية وأفضل الممارسات في السعي لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والمساهمة في الأنشطة الداخلية، حسب الاقتضاء، مثل جمع الممارسات الجيدة ونشرها بصورة منهجية وتقديم المشورة في مختلف أقسام مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

سينشئ مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة خط أساس مؤسسي ولمحة عامة عن المشاريع والبرامج، وسيقدمان تقريراً عن النتائج المتوقعة المتصلة بالنوع الاجتماعي وفقاً لتقييمها على أساس وضع المؤشرات الخاصة بالنوع الاجتماعي وتصنيفها. وسيتم وضع جدول يستعرض نسب المخرجات (المشاريع والبرامج المعدلة و/أو الممتدة) التي تعكس اعتبارات النوع الاجتماعي لتحديد إلى أي مدى يساهم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في أبعاد النوع الاجتماعي لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

٣. التنسيق المنهجي لتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في المؤسسات^{١٠} (فريق شؤون النوع الاجتماعي)

سيواصل فريق شؤون النوع الاجتماعي تنسيق تنفيذ استراتيجية تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وخطة العمل المرفقة بها من خلال تعزيزهما بطريقة منهجية وشاملة.

٤. تقييم أداء المكاتب الميدانية والمقر الرئيسي وتقييم الأداء الموجه نحو المساواة بين الجنسين بوجه خاص^{١١}

سيضمن «قسم التقييم المستقل» أن تكون جميع توجيهات التقييم والمنتجات المعرفية التي يتم وضعها ملائمة للسياق ذات الصلة لإجراء التقييمات المستجيبة لمنظور النوع الاجتماعي لعمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مجالات ولايته. ستلتزم جميع التقييمات بعملية تقييم مستجيبة لمنظور النوع الاجتماعي (ابتداءً من التصميم ومعايير التقييم والأسئلة، وما إلى ذلك، وحتى المنهجية وجمع البيانات ونشرها)، وستتوافق مع القواعد والمعايير المتصلة بالنوع الاجتماعي لفريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم.

^{١٠} في "خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن تنفيذ سياسة مجلس الرؤساء التنفيذيين بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة: مؤشرات أداء المرحلة الثانية من خطة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة وإطار العمل والملاحظات الفنية"، يلاحظ أنه ينبغي للكليات، مثل مكتب الأمم المتحدة في فيينا، التي لا تشارك في الدعم المباشر للمبادرات البرنامجية، أن تقيم مؤشر الأداء هذا على أنه "غير قابل للتطبيق". إلا أن مكتب شؤون الفضاء الخارجي التابع للأمانة العامة يدعم مباشرة المبادرات البرنامجية، في إطار مكتب الأمم المتحدة في فيينا، وبالتالي فهو مدرج.

^{١١} ينطبق هذا القسم فقط على مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الذي يضطلع بمهمة تقييم مستقلة. ويجرى تقييم عمل دائرة الأمم المتحدة للإعلام عن طريق وحدة التقييم وبحوث الاتصالات التابعة لإدارة الأمم المتحدة للتواصل العالمي، استناداً إلى سياسة التقييم التي تنتهجها الإدارة. وليس لدى مكتب الأمم المتحدة في فيينا وحدة للتقييم، وهو ليس عضواً في فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم.

الهدف باء

تعزيز القدرة والفعالية المؤسسية لمكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لتحسين تحقيق النتائج المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بصورة متقاطعة

٥. وضع وتحديث استراتيجية المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وخطة العمل المرفقة بها

- ◀ جميع الموظفين على اطلاع بهذه الاستراتيجية وآثارها على المكتبين وأدوارهما ومسؤولياتهما في تنفيذها.
- ◀ ستضع المكاتب الميدانية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في سياقها الاستراتيجية وخطة عملها لتكملة الأولويات والقضايا المتعلقة بالنوع الاجتماعي والمتداخلة على المستويين الإقليمي والقطري، على النحو المبين في والثنائق السياساتية والبرنامجية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.
- ◀ ستقوم اللجنة التنفيذية في مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة برصد التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية والإشراف عليه. ويرأس اللجنة التنفيذية المدير العام/المدير التنفيذي وتتألف من جميع كبار مديري المكتبين.
- ◀ سيُجرى استعراض منتصف المدة في الربع الثالث من عام ٢٠٢٤ لتقييم تنفيذ التقدم المحرز وإدخال أي تغييرات على خطة العمل التي قد تكون مطلوبة.
- ◀ سيجري «قسم التقييم المستقل» في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تقييماً نهائياً لتنفيذ الاستراتيجية وخطة العمل في عام ٢٠٢٦ لتقييم التقدم المحرز وإثراء إعداد الاستراتيجية المقبلة. سيتم تحديد النطاق المحدد أثناء التشاور مع «قسم التقييم المستقل» والمؤسسات المعنية وسيعتمد ذلك على التمويل المتاح.

٦. توفير القيادة اللازمة للتمكين من تنفيذ استراتيجية المساواة بين الجنسين وخطة العمل التي أعدها مكتب الأمم المتحدة في فيينا/ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في الميدان وفي المقر الرئيسي

الإدارة العليا سوف:

- ◀ تضع تدابير ملموسة لضمان تنفيذ مبادرات المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات ولتعزيز مهارات الإدارة الشاملة للجميع.

الإدارة الوسطى والعليا سوف:

- ◀ تقوم بالقيادة بالقدوة من خلال التخفيف من التحيزات والصور النمطية غير المدروسة، والتدخل في حالات التحيز الجنسي، والاضطلاع بدور المحفزين المرئيين للتغيير المؤسسي.
- ◀ تعمل على إدارة وتخصيص ووضع الميزانيات وعمليات الشراء والموارد.
- ◀ تعزز التقدم بشكل استباقي في ضوء خطة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة بشأن مؤشرات الأداء الخاصة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وتضع أهداف برنامجية محددة وأهداف إدارية لأي سنة معينة، مع تحديد الأدوار والمسؤوليات الواضحة على أعلى المستويات.



٧. تقديم إدارة أداء مستجيبة لمنظور النوع الاجتماعي في مختلف أقسام مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

- ◀ سيضمن المديرون أن يتلقى الموظفون التدريب المناسب على تحديد أهداف الأداء المتعلقة بتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات بصورة متقاطعة، فضلاً عن تعزيز ثقافة متنوعة وقائمة على الاحترام في مكان العمل وخالية من أي شكل من أشكال السلوك المحظور.^{١٢}
- ◀ سيرصد الرئيسان المسؤولان الأول والثاني تنفيذ أهداف خطة العمل المتصلة بالنوع الاجتماعي وسيخضعون الموظفون للمساءلة بشأن تحقيق الأهداف المحددة، بتوجيه من دائرة إدارة الموارد البشرية.
- ◀ ستواصل دائرة إدارة الموارد البشرية تقديم إرشادات مفصلة للرئيسين المسؤولين الأول والثاني، وكذلك للموظفين بوجه عام، بشأن مطلب إدراج هدف يتعلق بثقافة مكان العمل والمساواة بين الجنسين في خطط العمل الفردية، كجزء من الدورات التدريبية والمواد الإعلامية المتصلة بإدارة الأداء.
- ◀ ستواصل القيادة العليا والقيادة التنفيذية الاعتراف بالأعمال والأنشطة المتميزة التي تعزز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات بصورة متقاطعة من خلال الجائزة السنوية الخاصة بالنوع الاجتماعي لمكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.
- ◀ سيضمن المديرون أن يتم تخصيص الوقت اللازم لمراكز تنسيق استراتيجية شؤون النوع الاجتماعي ومراكز تنسيق شؤون النوع الاجتماعي للاضطلاع بتلك المهام وإبراز هذا الدور في تقييم الأداء.

^{١٢} هذا يشمل الموظفين المعيّنين مبدداً أو مستمراً أو دائماً، حيث يمكن رصد تلك الأهداف من خلال نظام الأداء الإلكتروني.

٨. العمل من أجل اعتماد آلية لمتابعة الموارد المالية وتخصيصها

- ◀ في عام ٢٠٢٣، سيتم تحديد خط أساس لهدف أو معيار عام في جميع الميزانيات التي ينبغي تخصيصها لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات بصورة متقاطعة. يجب تحديد هذا المعيار كنسبة مئوية من إجمالي الموارد المالية.
- ◀ سيقوم فريق شؤون النوع الاجتماعي، إلى جانب الأقسام والوحدات المختصة، وبدعم من قسم التمويل المشترك والشراكة، بوضع استراتيجية لجمع الأموال لضمان توفير التمويل الكافي لتنفيذ هذه الاستراتيجية.
- ◀ سيطلب مكتب الأمم المتحدة في فيينا وقيادة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من الجهات المانحة تقديم الدعم الكافي للتنفيذ الكامل للاستراتيجية.

٩. إنشاء هيكل تمثيلي للنوع الاجتماعي مناسب للغرض في كل من المكاتب الميدانية والمقر الرئيسي

- ◀ سيضمن المدير أن يتم تخصيص الوقت الكافي لمسؤولي تنسيق استراتيجية شؤون النوع الاجتماعي والأشخاص المناوبين، وكذلك مسؤولي تنسيق شؤون النوع الاجتماعي للاضطلاع بتلك المهام إلى جانب مسؤوليتهم الأخرى. وسيشمل ذلك وضع خطط عمل مستهدفة لدعم أعمالهم المحددة في أقسامهم، وضمان أن أولئك المكلفين بتلك المهام يملكون مجموعة المهارات المناسبة.
- ◀ سيُبذل جهد لترسيخ استراتيجية النوع الاجتماعي هذه في مجالات ولاية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وكذلك في السياقات العالمية والإقليمية والقطرية.

١٠. تحقيق التكافؤ بين الجنسين والمحافظة عليه في كل من مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

- ◀ سيتم تحقيق التكافؤ بين الجنسين في جميع رتب الفئة الفنية في مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وفئة الخدمات العامة في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بما يتماشى مع الاستراتيجية على نطاق المنظومة بشأن التكافؤ بين الجنسين التي أصدرها الأمين العام، وسيتم الوصول إلى الأهداف والجداول الزمنية لتحقيق التكافؤ والالتزام بها.
- ◀ ستتواصل متابعة ورصد توظيف وترقية وتنسب النساء عن كثب لضمان تمتع جميع الموظفين بفرص متكافئة للتقدم في حياتهم المهنية.
- ◀ ستركز دائرة إدارة الموارد البشرية على تطوير الآفاق المهنية للفئات الممثلة تمثيلاً ناقصاً للحفاظ على المواهب، وتحدي القوالب النمطية الخاصة بالنوع الاجتماعي في مختلف المهام والوظائف، وضمان التطبيق المتكافئ وتعزيز آليات التوازن بين العمل والحياة.
- ◀ سيستمر إدراج هدف التكافؤ بين الجنسين في خطط عمل جميع الموظفين في المناصب الإدارية وغير الإدارية لتعزيز المساءلة بغية تحقيق التكافؤ بين الجنسين.

١.١ تعزيز ثقافة تنظيمية تمكينية في كل من المكاتب الميدانية والمقر الرئيسي

سيضع مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مجموعة واضحة من الإجراءات لمواصلة معالجة السلوك المحظور في كلا المكتبين، ولتحسين استخدام النظام لمعالجة هذا السلوك على أساس تقييم مخصص.

سيواصل مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ضمان الامتثال للترتيبات القانونية المتصلة بالأخلاقيات التي وضعتها الأمم المتحدة.

سيواصل مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تنفيذ وتعزيز ورصد ما وضعته الأمم المتحدة من قواعد وأنظمة متعلقة بالتوازن بين العمل والحياة،^{١٣} وترتيبات العمل المرنة والعمل بدوام جزئي،^{١٤} وما وضعته من سياسات متعلقة بالأمومة والأبوة والتبني، والإجازة الأسرية والإجازة الطارئة، والرضاعة الطبيعية، ورعاية الأطفال.

سيحدد مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المعايير الدنيا لتهيئة بيئة تمكينية للمساواة المتقاطعة بين الجنسين، وضمان تطبيقها، وضمان إجراء تدقيق تشاركي في المساواة بين الجنسين أو ما يعادله كل خمس سنوات على الأقل.

ستواصل دائرة إدارة الموارد البشرية إجراء الاستقصاءات المتعلقة بانتهاء الخدمة عند مغادرة أحد الموظفين، بالإضافة إلى إجراء دراسة استقصائية عن مدى مشاركة الموظفين كل عامين، وستتضمن أسئلة عن الثقافة التنظيمية بالإضافة إلى أبعاد أخرى.

ستواصل دائرة إدارة الموارد البشرية، بالتنسيق مع فريق شؤون النوع الاجتماعي والأقسام الأخرى المختصة، تعزيز ثقافة التدريب التي يمكن للموظفين من خلالها التفكير والتعلم والازدهار باستمرار.

سيلعب الرجال دوراً حاسماً بوصفهم أبطالاً وعناصر تغيير في تنفيذ الاستراتيجية الحالية.

١.٢ بناء قدرات الموظفين، بما في ذلك على مستوى الإدارة والقيادة، لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في كل من الميدان والمقر الرئيسي^{١٥}

ستعمل دائرة إدارة الموارد البشرية، بالتنسيق مع فريق شؤون النوع الاجتماعي، على تصميم خطة للتعليم حول المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بصورة متقاطعة. وسيتم إدماجها وإدراجها في نُهج واستراتيجيات التعلم التنظيمي الحالية.

^{١٣} هذا يشمل الدعم المالي للآباء والأمهات الذين يسافرون مع طفل، بالإضافة إلى التقاعد التدريجي.

^{١٤} يشمل ذلك ساعات العمل المتداخلة، والعمل عن بعد، والعطلات المقررة لأنشطة التعلم الموسعة، وجدول الأعمال المضغوطة.

^{١٥} أدمجت مؤشرات الأداء التالية: تقييم القدرات وتنمية القدرات.

سينسّق فريق شؤون النوع الاجتماعي، بالتعاون مع دائرة إدارة الموارد البشرية، الجهود المؤسسية لتعزيز الإجراءات والمعارف الموضوعية لتعزيز تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من خلال تطوير منتجات معرفية خاصة بقطاعات محددة ستكون متاحة للموظفين في المقر الرئيسي وفي المكاتب الميدانية.

ستعمل خطة التعلم على تقسيم المبادرات بحسب الفئة المستهدفة (جميع الموظفين، والموظفون في المكاتب الميدانية أو المقر الرئيسي، ومراكز تنسيق استراتيجية شؤون النوع الاجتماعي، والمديرون، وكبار المديرين، وما إلى ذلك). وستتضمن الخطة آليات لقياس كيفية ترجمة التعلم إلى تغييرات في السلوك. وستشمل خطة التعلم أيضاً التركيز على مجالات ولاية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. كما سيلزم توفير موارد إضافية لضمان وصول التدريب وبناء القدرات إلى جميع موظفي المكاتب الميدانية والمقر الرئيسي، وتوفير التدريب المخصص للمديرين على المستويين العالي والمتوسط.

١٣. بناء وتوصيل المعارف التي تركز على النوع الاجتماعي والمتصلة بمجال ولاية مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

سينفذ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة خطة عمله في مجال التواصل للفترة ٢٠٢١-٢٠٢٣ والتي تتضمن عناصر أساسية مثل نشر المعلومات الداخلية والعامة المتعلقة بمجالات ولاية المكتب لمواصلة تشكيل الدعوة على الصعيد العالمي والإقليمي والقطري بشأن قضايا النوع الاجتماعي.

ستواصل دائرة الأمم المتحدة للإعلام تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات بما يتماشى مع أولويات الأمم المتحدة وإدارة الأمم المتحدة للتواصل العالمي.

سيتمنى المكتبان نهجاً يراعي النوع الاجتماعي عند النشر، وسيستخدمان جاهدين لتحقيق التوازن بين الجنسين بنسبة ٥٠/٥٠ في جميع المواد، بما في ذلك المواد المرئية والسمعية البصرية.

سيقوم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بإشراك الأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني في تحقيق المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، وبناء المعارف، والأنشطة ذات الصلة.

سيواصل فريق شؤون النوع الاجتماعي ضمان أن يُستفاد من المعلومات والمنتجات المعرفية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات التي ترتبط إلى حد كبير بمجالات عمل المكتب، وأن يتم توثيقها وتبادلها بصورة منهجية داخلياً وخارجياً، بدعم من قسم الدعوة ودائرة الأمم المتحدة للإعلام، حسب الاقتضاء.

١٤. المساهمة في تحقيق الاتساق بين الوكالات فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

سيشارك مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وسيساهم بانتظام في فرق العمل المشتركة وآليات التنسيق بين الوكالات بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما في ذلك الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين، وسيدعم مشاركة قسم التقييم المستقل في فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم في عمله المتعلق بتعزيز المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان.

سيشارك مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بنشاط في العمليات والإجراءات على نطاق منظومة الأمم المتحدة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات.



٥. المساواة

الأدوار والمسؤوليات

تحدد هذه الاستراتيجية المساوات الخاصة بالموظفين على اختلاف رتبهم، بما في ذلك المديرين على المستويين العالي والمتوسط،^{١٠} من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات والنهوض بهما.

الآليات المؤسسية للرصد وتقديم التقارير

سيضمن هيكل تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي المبيّن أدناه المساواة المؤسسية عن تنفيذ الاستراتيجية وخطة العمل. وستشكل آلية الرصد الداخلية عاملاً حاسماً في تقييم الامتثال للالتزامات الأمم المتحدة بتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات والنهوض بهما، وتوثيق التحديات في التنفيذ والممارسات الجيدة وتتبع الأداء.

تكنم في يد المدير العام/المدير التنفيذي السلطة والمسؤولية النهائية لتحقيق تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، وذلك من أجل بلوغ الأهداف والغايات المحددة في الاستراتيجية.

كونها أعلى هيئة لاتخاذ القرارات، ستتولى لجنة التنفيذية مسؤولية رصد التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية وخطة العمل والإشراف عليهما^{١١} ويرأس اللجنة المدير العام/المدير التنفيذي وتضم جميع مديري مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومنسق البرنامج (عند النظر في القضايا المتعلقة بالنوع الاجتماعي). يتم تضمين منسق البرنامج العالمي للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عند النظر في قضايا النوع الاجتماعي. واللجنة هي الآلية المؤسسية الرئيسية التي سيبني من خلالها المدير العام/المدير التنفيذي أشكال القيادة التحويلية اللازمة لتحقيق أهداف الاستراتيجية.

الأشخاص الذين يشغلون المناصب الإدارية العليا (من رتبة D وما فوقها) والمديرون على المستويين العالي والمتوسط (رتبة ف-٤ ورتبة ف-٥) مسؤولون عن تعزيز المساواة بين الجنسين والنهوض بها ضمن أفرقتهم وبين المستفيدين الوطنيين.



^{١٠} وفقاً للتعريف الوارد في خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن تنفيذ سياسة مجلس الرؤساء التنفيذيين بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة: مؤشرات أداء المرحلة الثانية من خطة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة وإطار العمل والملاحظات الفنية، يعرّف كبار المديرين بأنهم موظفون من الرتبة D-١ وما فوقها أو ما يعادلها. ولأغراض هذه الاستراتيجية، يمكن أيضاً تطبيق المسؤولية عن التنفيذ الفعال للاستراتيجية وبناء القدرات ومبادرات التدريب أو أنشطته على الموظفين من الرتبة P-٤ أو ما يعادلها، وما فوقها.

^{١١} سيجري تحديث التعليمات الصادرة عن لجنة الرؤساء التنفيذيين في مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المكتب (١/IO/UNODC-١/IO/VONU)، وذلك لإدراج بند دائم في الخطة بشأن تطبيق ورصد الاستراتيجية وخطة العمل.

يمثل مسؤولي تنسيق استراتيجية شؤون النوع الاجتماعي وشبكة مسؤولي تنسيق شؤون النوع الاجتماعي إحدى الترتيبات المؤسسية الرئيسية لتنفيذ الاستراتيجية. تتألف الشبكة من مسؤولي تنسيق استراتيجية شؤون النوع الاجتماعي التي يتم ترشيحهم من قبل الإدارة العليا لمدة سنتين كحد أدنى ويقدمون الدعم للمدير العام/المدير التنفيذي واللجنة التنفيذية، كما يعملون كمحفز في عملية تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في مختلف أقسام المكتبيين. يقدم مسؤولي تنسيق شؤون النوع الاجتماعي الدعم للموظفين والقيادة، وعلى وجه التحديد من حيث تحقيق التكافؤ بين الجنسين، وكذلك تعزيز زيادة الوعي بقضايا النوع الاجتماعي وبيئة عمل مراعية للنوع الاجتماعي.



يتولى فريق شؤون النوع الاجتماعي تنسيق الهيكل المؤسسي، في إطار البرنامج العالمي المعني بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ويقع مقره في مكتب المدير العام/المدير التنفيذي. سيستمر البرنامج العالمي في لعب دور تحفيزي وتنسيقي وتيسيري في تنفيذ الإستراتيجية وخطة العمل.^{١٢}

تعالج دائرة إدارة الموارد البشرية القضايا المؤسسية المتعلقة بتحقيق التكافؤ بين الجنسين، والبيئة التمكينية وبيئة العمل التي تتسم بالاحترام والثقافة التنظيمية الخالية من أي تحيز أو تمييز أو مضايقة، بما في ذلك التحرش الجنسي. تضمن دائرة إدارة الموارد البشرية إدماج أهداف المساواة ذات الصلة كقيم و/أو كفاءات أساسية لجميع الموظفين من خلال دورة الأداء ومن خلال عمليات الموارد البشرية.

آليات الرصد

في التقييم الاستراتيجي المستقل لعام ٢٠٢٢ بشأن عمل مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، لوحظ أن ثمة حاجة إلى إطار متميز وشامل لرصد الأثر والمساءلة ويأخذ بعين الاعتبار السياقات التنفيذية المختلفة. وستقدم آليات الرصد الواردة أدناه الدعم للمكتبيين في تتبع تنفيذ الاستراتيجية بطريقة أكثر تفصيلاً، مما يتيح لها تقدير الأداء النموذجي وتشجيعه، فضلاً عن تحديد المجالات التي تتطلب جهوداً متضافرة:

- يقدم المدير العام/المدير التنفيذي تقريراً إلى الأمين العام عن التقدم المحرز في إطار خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.
- يقدم مدير مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تقريراً سنوياً إلى اللجنة التنفيذية عن مساهماتهم في تعزيز وتحقيق النتائج المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.
- سيضمن المدراء على المستوى المتوسط تخصيص الموظفين العاملين تحت إدارتهم ما يكفي من الوقت والموارد لتحقيق الأهداف المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

^{١٢} سيكون لمراكز تنسيق استراتيجية شؤون النوع الاجتماعي ومراكز تنسيق شؤون النوع الاجتماعي اختصاصات مكتوبة، مما سيحدد أيضاً المسؤوليات عن تنفيذ الاستراتيجية.

- سيراجع مسؤولي تنسيق استراتيجية شؤون النوع الاجتماعي إدماج المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في وضع البرامج والدعوة لتنفيذها.
- سيناقش مسؤولي تنسيق شؤون النوع الاجتماعي مع المدير العام/المدير التنفيذي تنفيذ جوانب التكافؤ بين الجنسين في الاستراتيجية والمسائل الأخرى المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة فيما يتصل بعمل مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.
- سيرصد فريق شؤون النوع الاجتماعي وقسم إدارة الموارد البشرية استخدام واستيعاب المنتجات المعرفية والمعلومات ، وكيف تغير تلك المبادرات السلوكيات لصالح المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.
- سيجرى تقييم شامل لتنفيذ الاستراتيجية في عام ٢٠٢٦ بتوجيه من قسم التقييم المستقل في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لإثراء وضع الاستراتيجية للفترة ٢٠٢٧-٢٠٣٢.

آليات تقديم التقارير

من مسؤولية جميع الموظفين رصد التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية الحالية وتقديم التقارير عنه. لضمان أن يكون الموظفون في كل من المكاتب الميدانية والمقر الرئيسي على اطلاع بالتقدم المحرز والضمان تحديد الفرص المحتملة للنهوض بأهداف الاستراتيجية، سيُقدم التوجيه بشأن كيفية وضع وجمع ورصد المؤشرات والنتائج على المستويين الاستراتيجي والبرنامجي.

تماشياً مع الالتزامات المنصوص عليها في الاستراتيجية، سيواصل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تقديم تقارير سنوية إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ولجنة المخدرات، أو أجهزتهما الفرعية، عن النتائج العالية المستوى المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، وعن التقدم المحرز في تحقيق غايات أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك كيفية دعم الكيان لمساهمات محددة في تحقيق الأهداف في إطار الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة. ومن خلال تقرير المدير التنفيذي، سيُقدم المكتب تقارير سنوية إلى اللجنتين بشأن تنفيذ الإستراتيجية وخطة العمل المرفقة بها.

سيتم تحديد عملية تقديم التقارير، بما في ذلك الجداول الزمنية ذات الصلة، في خطة عمل الاستراتيجية.



هيكل النوع الاجتماعي الخاص بمكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة



٦. الموارد

يجب توفير الموارد الكافية للجهود المبذولة لتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي داخل الكيانات وفيما بينها من الناحيتين البشرية والمالية. ولكن لا يزال الافتقار إلى الموارد التي يمكن التنبؤ بها يمثل عقبة رئيسية أمام تنفيذ الالتزامات بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات على النحو المبين في هذه الاستراتيجية. في التقييم الذي أجرته شبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة الأطراف (MOPAN) لعام ٢٠١٩ لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، لوحظ أن حجم الموارد الأساسية التي يتلقاها المكتب غير كاف لتمويل الوظائف التي يمكن اعتبارها في مؤسسات أخرى متكاملة (مثل التقييم، والنوع الاجتماعي، ونظم إدارة النتائج). وقد تردد ذلك في التقييم الاستراتيجي المستقل لعام ٢٠٢٢ لعمل مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، حيث تم التأكيد على أن الموارد (المال، والأشخاص، والخبرة، والوقت) ليست كافية مقارنة بالتوقعات. تتجاوز الاحتياجات من الموارد فريق شؤون النوع الاجتماعي ودائرة إدارة الموارد البشرية، وتشمل الدعم الكامل الذي يقدمه الهيكل للنوع الاجتماعي فيما يخص المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، والموارد البرمجية التي يتعين تخصيصها بعد تحليل النوع الاجتماعي بصورة متقاطعة. من المتوقع أن يبذل المكتبان قصارى جهدهما لضمان تزويد هذه الاستراتيجية وخطة العمل المرفقة بها بالموارد الكاملة ورصدها وتنفيذها بحلول عام ٢٠٢٦.



٧. المرفقات

١. الإطار المعياري والإطار المعمول به على نطاق منظومة الأمم المتحدة

يشمل الإطار المعياري والإطار المعمول به على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وإعلان ومنهاج عمل بيجين. وتشمل تلك التدابير الالتزامات الملزمة قانوناً في مجال حقوق الإنسان، فضلاً عن الالتزامات السياسية، بحق كل امرأة وفتاة في التمتع بحياة كريمة، مع المساواة الكاملة بين الجنسين وعدم وجود عوائق قانونية واجتماعية واقتصادية تحول دون تمكينهن. تم تعزيز تلك الالتزامات عن طريق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، حيث يضمن المبدأ الأساسي فيها "عدم ترك أحد خلف الركب" والبدء بأولئك الأشد تخلفاً عن الركب، وتحديدًا في سياق الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات. تستند التزامات خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات إلى إعلان ومنهاج عمل بيجين، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، وإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والاستنتاجات المتفق عليها للجنة وضع المرأة، وغيرها من صكوك ومعايير وقرارات الأمم المتحدة المعمول بها.

ينظر مجلس الأمن بشكل رسمي في البند المعنون "المرأة والسلام والأمن" منذ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠. وحتى هذا التاريخ، اتخذ مجلس الأمن ١٠ قرارات بشأن المرأة والسلام والأمن هي: القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، والقرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، والقرار ١٨٨٨ (٢٠٠٨)، والقرار ١٨٨٩ (٢٠٠٩)، والقرار ١٩٦٠ (٢٠١٠)، والقرار ٢١٠٦ (٢٠١٣)، والقرار ٢١٢٢ (٢٠١٣)، والقرار ٢٢٤٢ (٢٠١٥)، والقرار ٢٤٦٧ (٢٠١٩)، والقرار ٢٤٩٣ (٢٠١٩). تمتد الالتزامات المنصوص عليها في القرارات من المستوى الدولي إلى المستوى الوطني. وهي توجه العمل لتعزيز المساواة بين الجنسين، وتعزيز مشاركة المرأة وحمايتها وحقوقها في جميع مراحل دورة النزاع، بدءاً من منع نشوب النزاعات إلى إعادة الإعمار بعد النزاعات.

تشمل الالتزامات على نطاق منظومة الأمم المتحدة السياسة المطبقة على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة،^{١٩} وخطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة لعام ٢٠١٢ بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، والاستراتيجية على نطاق المنظومة بشأن التكافؤ بين الجنسين وتمكين المرأة،^{٢٠} والسياسات الداعمة.^{٢١}

^{١٩} أقر هذه السياسة مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، وكان الهدف منها زيادة الاهتمام بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها، وكانت تهدف أيضاً إلى تنفيذ الاستنتاجات المتفق عليها رقم ١٩٩٧/٢ الخاصة بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي (٢/٢٠٠٦/CEB).

^{٢٠} تؤكد الاستراتيجية على نطاق المنظومة بشأن التكافؤ بين الجنسين على الالتزامات بضمان أن يتمتع كل من النساء والرجال بالحق في تكافؤ الفرص في عمليات إدارة الموارد البشرية، بما في ذلك التوظيف والترقية، وكذلك بالحق في العمل في بيئات خالية من التحيز والتمييز والتحرش الجنسي. الاستراتيجية مرفقة بـ "المبادئ التوجيهية للبيئة المؤاتية لمنظومة الأمم المتحدة".

^{٢١} على سبيل المثال، السياسات المتعلقة بمعالجة التمييز والمضايقة، بما في ذلك التحرش الجنسي وإساءة استخدام السلطة (ST/SGSB/١٩/٨)، والحماية من الانتقام بسبب الإبلاغ عن سوء السلوك والتعاون مع عمليات التدقيق أو التحقيقات المأذون بها حسب الأصول (ST/SGSB/٢٠١٧/٢٠١٧/Rev.1)، والسلوك غير المرضي، والتحقيقات والإجراءات التأديبية (ST/SGSB/٢٠١٧/١)، والتوظيف وإمكانية الوصول للموظفين ذوي الإعاقة في الأمانة العامة للأمم المتحدة (ST/SGSB/٢٠١٤/٣)، واستراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة.

تشمل الالتزامات ذات الصلة بالولايات المسندة إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إعلان كيوتو بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛ والإعلان السياسي المعنون "التزامنا المشترك بالعمل بفعالية على التصدي للتحديات وتنفيذ تدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي"، الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية لمكافحة الفساد التي عقدت في عام ٢٠٢١؛ وإعلان الدوحة بشأن إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع للتصدي للتحديات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، والمشاركة العامة؛ وقرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية رقم ٣/٢٦، المعنون "تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في سياسات منع الجريمة والعدالة الجنائية وبرامجها وفي الجهود الرامية إلى منع الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومكافحتها"؛ وقرار لجنة المخدرات رقم ٥/٥٩ المعنون "تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في السياسات والبرامج المتصلة بالمخدرات"؛ والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثلاثين للجمعية العامة، بعنوان "التزامنا المشترك بالتصدي الفعال لمشكلة المخدرات العالمية ومكافحتها".



١١. مسرد المصطلحات

النوع الاجتماعي

يشير مصطلح النوع الاجتماعي إلى الأدوار والسلوكيات والأنشطة والسمات التي يعتبرها مجتمع ما في وقت ما ملائمة للرجل والمرأة، إلى جانب الخصائص والفرص الاجتماعية المرتبطة بالذكور والإناث والعلاقات بين النساء والرجال والفتيات والفتيان (مع الأخذ في الاعتبار الهويات المتنوعة للنوع الاجتماعي).

تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي

نهج يتطلب أن يقوم جميع الموظفين، بغض النظر عن الوظيفة أو الرتبة، بتقييم الآثار المترتبة على النساء والرجال والفتيات والفتيان لأي عمل مخطط له في جميع الممارسات والسياسات والبرامج المؤسسية والأنشطة الموضوعية الأخرى.

الإجراءات الموجهة نحو المساواة بين الجنسين

الإجراءات التي تسعى للتصدي لمجالات عدم المساواة بين الجنسين، حيث تتحدد الحاجة إليها.

تحليل النوع الاجتماعي

تحليل النوع الاجتماعي هو دراسة نقدية لكيفية تأثير الاختلافات في الأدوار المرتبطة بالنوع الاجتماعي والأنشطة والاحتياجات والفرص والحقوق والاستحقاقات على كل من الرجال والنساء والفتيات والفتيان في حالات أو سياقات معينة. ويدرس تحليل النوع الاجتماعي العلاقات بين الإناث والذكور وإمكانية حصولهم على الموارد والتحكم فيها والقيود التي يواجهونها بالنسبة لبعضهم البعض.

المساواة بين الجنسين

تشير عبارة المساواة بين الجنسين إلى المساواة في الحقوق والمسؤوليات والفرص بين النساء والرجال والفتيات والفتيان. والمساواة لا تعني أن النساء والرجال سيصبحون متشابهين، بل أن حقوقهم ومسؤولياتهم وفرصهم لن تتوقف على ما إذا وُلدوا ذكوراً أو إناثاً. وتعني المساواة بين الجنسين أن تؤخذ في الاعتبار مصالح واحتياجات وأولويات كل من المرأة والرجل، مع الاعتراف بتنوع مختلف فئات النساء والرجال. والمساواة بين الجنسين ليست شأنًا خاصاً بالمرأة، بل ينبغي أن يكون الرجال والنساء معنيين بهذا الشأن ومشاركين فيه مشاركة كاملة.

التكافؤ بين الجنسين

يمثل التكافؤ بين الجنسين مصطلحاً آخرًا للتمثيل المتساوي للمرأة والرجل في كل مجال.

الاستجابة لمنظور النوع الاجتماعي

سياسة أو برنامج يراعي المعايير والأدوار وعدم المساواة بين الجنسين، والتدابير المتخذة للحد من آثارها الضارة بشكل فعال.


بيانات مصنفة حسب نوع الجنس

البيانات المصنفة حسب نوع الجنس هي بيانات مفصلة حسب نوع الجنس، وتقدم معلومات منفصلة للرجال والنساء والفتيان والفتيات.

التدابير الخاصة المؤقتة

يشير هذا المصطلح إلى الإجراءات الرامية إلى التعجيل بالمساواة الفعلية بين المرأة والرجل التي يمكن أن تحابي المرأة في الأجل القصير. ومن المصطلحات الأخرى التي كثيراً ما تستخدم للإشارة إلى "التدابير الخاصة" بالمعنى التصحيحي والتعويضي والترويجي مصطلحات "العمل الإيجابي" و"الإجراءات الإيجابية" و"التدابير الإيجابية" و"التمييز العكسي" و"التمييز الإيجابي". ولكن المصطلح المفضل داخل منظومة الأمم المتحدة هو "التدابير الخاصة المؤقتة". وتوضح اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة أنه لا يعتبر اتخاذ الدول الأطراف تدابير خاصة مؤقتة تستهدف التعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة تمييزاً، ولكنه يجب ألا يستتبع بأي حال، كنتيجة له، الإبقاء على معايير غير متكافئة أو منفصلة؛ كما يجب وقف العمل بتلك التدابير عندما تكون أهداف التكافؤ في الفرص والمعاملة قد تحققت (المادة ٤، الفقرة ١).





لمزيد من المعلومات

unov-unodc.gender@un.org

Vienna International Centre, P.O. Box 500, 1400 Vienna, Austria

Tel.: (+43-1) 26060-0, Fax: (+43-1) 26060-3389, www.unodc.org